ورايت رجلا من امتى هوى في النار فجائته دموعه التى بكى بها في الدنيا من خشية

الله فأخرجته من النار ورايت رجلا من امتى قد هوت صحيفته الى شماله

فجاءه خوفه من الله فأخذ صحيفته فجعلها في يمينه ورايت رجلا من امتى قد خف

ميزانه فجاءه افراطه فثقلوا ميزانه ورايت رجلا من امتى على شفير جهنم فجاءه وجله

من الله تعالى فاستنقذه من ذلك ورايت رجلا من امتى يرعد كما ترعد السعفة

فجاءه حسن ظنه بالله تعالى فسكن رعدته ورايت رجلا من امتى يزحف على الصراط

مرة ويحبو مرة فجائته صلاته على فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاز ورايت

رجلا من امتى انتهى الى ابواب الجنة فغلقت الأبواب دونه فجائته شهادة ان لا اله الا

الله فأخذت بيده فأدخلته الجنة ٥ ٥ ٥

باب في ذكر عشرين حديثا من صحيح البخارى متنوعة

(قال) الحديث الأول الى الإمام البخارى قدس سره ١

هو الإمام العلامة استاذ الحفاظ امير المؤمنين في الحديث وشيخ مشايخ الائمة في الرواية والتحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبة بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الدال المهملتين وسكون الزاى المعجمة وفتح الموحدة بعدها هاء ومعناه الزراع بالفارسية الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء البخارى المتوفى وله من العمر اثنتان وستون سنة الا ثلاثة عشر يوما في الليلة المسفرة عن يوم السبت مستهل شوال لسنة ست وخمسين ومائتين رحمه الله تعالى ٢ بضم المهملة وفتح الميم نسبة الى الحميدات قبيلة او الحميد بطن من اسد بن عبد العزى وهو من اصحاب الشافعى اخذ عنه ورحل معه الى مصر فلما مات الشافعى رجع الى مكة وهو افقه قرشى مكى اخذ عنه البخارى قيل ولذا قدمه المتوفى سنة تسع عشرة ومائتين وليس هو ابا عبد الله محمد بن نصر فتوح الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين ٣ هذا الغير ابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر ٤ ابن عيينة المكى التابعى الجليل احد مشايخ الشافعى والمشارك لإمام دار الهجرة مالك في اكثر شيوخه المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة ٥ هو ابن قيس الأنصارى المدنى التابعى المشهور قاضى المدينة المتوفى سنة ثلاث واربعين ومائة ٦ بالإفراد وهو لما قرأه بنفسه على الشيخ وحده ٧ نسبة الى تيم قريش المتوفى سنة عشرين ومائة ٨ ابا واقد ابن وقاص الليثى نسبة الى بكر وذكره ابن منده في الصحابة وغيره في التابعين المتوفى بالمدينة ايام عبد الملك بن مروان ٩ بن نفيل بضم النون وفتح الفاء المتوفى سنة ثلاث وعشرين رضى الله عنه اى سمعت كلامه حال كونه على المنبر النبوى المدنى فالفه للعهد وهو بكسر الميم من النبرة وهى الارتفاع اى سمعته حال كونه ١٠ اى سمعت كلامه حال كونه يقول ١١ اى انما الاعمال البدنية اقوالها وافعالها فرضها ونفلها قليلها وكثيرها الصادرة من المكلفين المؤمنين صحيحة او مجزئة بالنيات قيل وقدره الحنفية انما الأعمال كاملة والاول اولى لأن الصحة اكثر لزوما للحقيقة من الكمال فالحمل عليها اولى لأن ما كان الزم للشئ كان اقرب خطورا بالبال عند اطلاق اللفظ وهذا يوهم انهم لا يشترطون النية في العبادات وليس كذلك فإن الخلاف ليس الا في الوسائل اما المقاصد فلا اختلاف في اشتراط النية منها ومن ثم لم يشترطوها في الوضوء لأنه مقصود لغيره لا لذاته فكيفما حصل حصل المقصود وصار كستر العورة وباقى شروط الصلاة التى لا تفتقر الى نية وانما احتيج في الحديث الى التقدير لأنه لا بد للجار من متعلق محذوف هنا هو الخبر في الحقيقة على الاصح فينبغى ان يجعل المقدر اولا في ضمن الخبر فيستغنى عن اضمار شئ في الأول لئلا يصير في الكلام حذفان حذف المبتدأ اولا وحذف الخبر ثانيا وتقديره انما صحة الاعمال كائنة بالنيات لكن قال البرماوى يعارضه ان الخبر يصير كونا خاصا واذا قدرناه انما صحة الاعمال كائنة كان كونا مطلقا وحذف الكون المطلق اكثر من الكون الخاص بل يمتنع اذا لم يدل عليه دليل وحذف المضاف كثير ايضا فاز يكثر وقيل اولى من حذف ولعدم قلة وشذوذ وهو الوجه المرضى ويشهد لذلك ما قررو في حذف خبر المبتدأ بعد لولا في الكون العام والخاص ومنهم من جعل المقدر القبول اى انما قبول الاعمال لكن تردد فإن القبول ينفك عن الصحة ام لا فعلى الأول هو كتقدير الكمال وعلى الثانى كتقدير الصحة ومنهم من قال لا حاجة الى اضمار محذوف من الصحة او الكمال ونحوهما اذ الاضمار خلاف الأصل وانما المراد حقيقة العمل الشرعى فلا احتياج حينئذ الى اضمار والنيات جمع نية من نوى ينوى من باب ضرب يضرب وهى لغة القصد وشرعا قصد الشئ مقترنا بفعله فإن تراخى عنه كان عزما وجمعت النية هنا يعنى في هذه الرواية باعتبار تنوعها لأن المصدر لا يجمع الا باعتبار تنوعه او باعتبار مقاصد الناوى كقصده تعالى او تحصيل موعوده او اتقاء وعيده وليس المراد نفى ذات العمل لأنه حاصل بغير نية وانما المراد نفى صحته او كماله على اختلاف التقديرين

ق
١٤

(ثم قال) حدثنا الحميدى [٢] عبد الله بن الزبير [٣] قال حدثنا سفيان [٤] قال حدثنا يحيى بن سعيد [٥]

الانصارى قال اخبرنى [٦] محمد بن ابراهيم التيمى [٧] انه سمع علقمة [٨] بن وقاص الليثى يقول سمعت

عمر بن الخطاب [٩] على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [١٠] انما الاعمال [١١]

بالنيات وانما لكل امرئ [١٢] ما نوى فمن كانت [١٣] هجرته الى دنيا يصيبها [١٤] او الى امراة [١٥] ينكحها فهجرته

الى ما هاجر اليه [١٦]

الحديث الثانى الى الامام البخارى ٢

(قال) حدثنا عبيد الله بن موسى [١٧] قال اخبرنا حنظلة [١٨] بن ابى سفيان عن عكرمة بن خالد [١٩]

عن ابن عمر [٢٠] رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس [٢١]

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة [٢٢] والحج وصوم [٢٣]

رمضان

الحديث الثالث الى الامام البخارى ٣

(قال) حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن سعيد [٢٤] هو المقبرى عن شريك بن

عبد الله بن ابى نمر [٢٥] انه سمع انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبى صلى الله عليه

١٢ اى لكل رجل وكذا لكل امراة ما نوت لأن النساء شقائق الرجال ١٣ الجملة في موضع جر صفة لدنيا اى يحصلها نية وقصدا ١٤ ولابى ذر (او امراة ينكحها) ١٥ اى يتزوجها كما في الرواية الاخرى ١٦ من الدنيا والمراة والجملة جواب الشرط في قوله فمن قال ابن دقيق العيد فى قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله اى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصدا فهجرته الى الله ورسوله حكما وشرعا ونحو هذا في التقدير فمن كانت هجرته الى الدنيا الخ لئلا يتحد الشرط والجزاء ولا بد من تغايرهما فلا يقال من اطاع الله اطاع الله وانما يقال من اطاع الله نيا وقصدا وعم الاعاد فاحتيج الى التقدير وقد اشتهر ان سبب هذا الحديث قصة مهاجر ام قيس المروية في المعجم الكبير للطبرانى ولفظه عن ابى وائل عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امراة يقال لها ام قيس فأبت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس قيل اسم المراة قيلة واما الرجل فلم يسم لعدم الصحة والهجرة بكسر الهاء الترك والمراد هنا من هاجر من مكة الى المدينة قبل فتح مكة ولا هجرة بعد الفتح لكن جهاد ونية كما قال عليه الصلاة والسلام نعم حكمها من دار الكفر الى دار الاسلام مستمر قال ابن العربى لا عذر للبخارى في اسقاطه لأن الحميدى رواه في مسنده على التمام يعنى (انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله الخ) قال وقد ذكر قوم انه لعله استملاه من حفظ الحميدى فحدثه هكذا فحدث عنه كما سمع او حدثه تاما فسقط من حفظ البخارى وهو امر مستبعد ولعل البخارى انما اختار الابتداء بهذا السياق الناقص ميلا الى جواز الاختصار من الحديث ولو من اثنائه كما هو الراجح وقد زعم بعضهم ان هذا الحديث متواتر وليس كذلك لأنه لم يروه عن رسول الله صلعم الا عمر ولم يروه عن عمر الا علقمة ولم يروه عن علقمة الا محمد بن ابراهيم ولم يروه عنه الا يحيى بن سعيد الانصارى وعنه انتشر فقيل رواه عنه اكثر من مائتى راو وقيل سبعمائة راو من اعيانهم مالك والثورى والاوزاعى وابن المبارك والليث ابن سعد وحماد بن زيد وسعيد وابن عيينة فهو مشهور بالنسبة الى آخره غريب بالنسبة الى اوله نعم المشهور ملحق بالمتواتر عند اهل الحديث ١٧ ابن باذام العبسى المتوفى بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة او خمس عشرة ومائتين ١٨ بن عبد الرحمن الجمحى المكى القرشى المتوفى سنة احدى وخمسين ومائة ١٩ يعنى ابن العاص المخزومى القرشى المتوفى بمكة بعد عطاء وهو توفى سنة اربع عشرة او خمس عشرة ومائة ٢٠ ابن الخطاب عبد الله هاجر به ابوه واستصغر يوم احد وشهد الخندق وبيعة الرضوان والمشاهد وكان واسع العلم متين الدين وافر الصلاح توفى سنة ثلاث وسبعين وله في البخارى مائتان وسبعون حديثا ٢١ فعلى بمعنى من اى بنى الاسلام من خمس وبهذا يحصل الجواب عما يقال ان هذه الخمس هى الاسلام فكيف يكون الاسلام مبنيا عليها والمبنى لا بد ان يكون غير المبنى عليه ووجه الحصر في الخمسة ان العبادة اما قولية او غيرها الاولى الشهادتان والثانية اما تركية او فعلية الاولى الصوم والثانية اما بدنية او مالية الاولى الصلاة والثانية الزكاة او مركبة منهما وهى الحج [illegible] والانقياد والخضوع ولا يتحقق ذلك الا بقبول الاحكام والاذعان وذلك حقيقة التصديق ٢٢ اى المداومة عليها والمراد الاتيان بها بشروطها واركانها ٢٣ اى اعطائها مستحقيها باخراج جزء من المال على وجه مخصوص

٢٤ ابن ابى سعيد ٥ بفتح النون وكسر الميم القرشى المدنى المتوفى سنة اربع ومائة

Copyright ... University